

الله ولو لا اني اخذت من ان ما خرجت زواجرها والتمزج
والحاك وغيرهم ولزدي صاعقة العمل بها ولا بما حل القدر
والخير للث وقيل المدينة وقالوا ايدهم واختاروا الخوف
الوقف والحلال الذي يضم غصاه صلى الله عليه وسلم افضل
من منافع التماحى من العرش ومن منافع الارض حتى مكة
هذا من زيادة في زيد بن جهمه صلى الله عليه وسلم وحل الكعبة افضل
من المدينة بالاختلاف وينبغي ان يتأخر في ذلك ما منها من الحرج
بكر الحيا كما خفلت ايما افضل الارض والسموا والاقليات
وتبني المقام مكة الاكثر كآثار من الصلاة والطواف الاكثر
اغتنما للخير في الصلاة ايا لا تخار بها افضل ولو لم يكن
لزيد فضلها بما تخار بها مما تاني والترجيح من زيادة في وقيل
الطواف ولو لم يكن الطواف خيرات الله ينزل في كل يوم وليلة
عشرين ومائة رحمة على هذا البيت سنين للطائفتين
واربعين المصلين وعشرين للناظرين وهو وان ضعف
فله طرفي بحجره حقه وخبر كرسكان الارض له بطون
حول بيته وما هو غريب والله بان الطواف بالبيت صلاة وكما
بان المشية لا يتقوى قوة المشية به وفضل الصلاة اكثر
من يذكر واكثر من ان يحصر **وقيل الطواف** اكل الغزاة
اكثره **افضل** ناكثار الصلاة **ويوحى** لرحمة جمع لا منها
عبادة لا تفسر لكل وقت بخلاف الصلاة وبسبح الاول
بان صاعقة الصلاة مكة او يسجد بها لا يفتقر بغيرها
وينبغي ان يكون اكثر للاعتبار افضل من اكثار الصلاة كما
سلكت نعمت فمض كما يره والحالات انما ما في اكثار الطواف
واكثرها ما هو ظاهر **والصلاة بحرم مكة** وان لم يكن كما
بماية الفعلة للخصر يصح عنه ان يخرج في صلاة في حرم
هنا افضل من الف صلاة كما سوره من المساجد الا
الحرام وصلاة في المسجد الحرام افضل من ما يره في هذا يعني

المدينة

المدينة اشتمى النقص بحرم مكة من زيادة في وقيل احد وجه
ثابتها مختصه لانه بالكعبة والشها والسجد حولها ولو
الاولى ما حل تحت نوات الحرم بماية الف مع فوهل المسجد
الحرام اكثر مما يستعمل في الحرم وقوله فضل بعض السلف هذا
الفضل بين المساجد في الحرم اكثر مما يصح كل صلاة
بل في الحرم لانه مكة مسجد تربية ايضا عام كراهة الصلاة
فيه **والاعتبار افضل من الطواف** وهذا من زيادة في الزمان
المطوف له افضل من الزمان المصروف للطواف لان الاعتبار
نسات كما سر **ومن البيع تقبيل عام** **ابراهيم** **عليه**
وسلم **قراسته** لانه صلى الله عليه وسلم لم يفعل له
واما خير احما وعبر ان الحرم والمقام بافوق من زيادة في
الحج. طس انه نقر وما لعله ان طس الله نورها لا ضا
ما بين المشرف والضرب وفي اخره ولو لا ما ستمها من خطايا
بئلام لاصنافا ما بين المشرق والمغرب وما ستمها من
ذمها هبة وتسلم الاشقي فلا يدله على يد من المقام
ولا تقبيل لقوله لوجه الاخرة قرأة ناقول بحاهدات
المقام والحج باقتناء يومه **تقبيل** **تقبيل** **تقبيل** **تقبيل**
بالموافاة فاله يدور على ترتيب الاستقامة والتقبيل في
المقام اذ الموافاة في محل شي بما طلت فيه لكن تزلت
ان غير خلافه صلى الله عليه وسلم على المنبر ومسجد
واستحسانا لثقيمة تقبيل عند باب البيت عند الوقوع
به اعلمت ذلك ليس بكرمه عند من واما التبرك بزار
المقام والنظر فاله ينبغي حسنه وكذا صفت المسافرة
ومشربه منه فيما ينظرون **وقيل للمدينة**
تقبيل **تقبيل** **تقبيل** **تقبيل** **تقبيل** **تقبيل** **تقبيل** **تقبيل**
الخير الحيا بس من استقبيل به القبلة **في النظر**
فانه اي النظر لهما **مجاورة** لما مرر لما جان من نظر لهما